الزكاة في ليبيا من منظور شرعي وقانوني
" نحو زكاة فاعلة تحقق مقاصدها "

أثر الإيضاحات المتممة للقوائم المالية على زكاة الاستثمارات بين الأغراض الشرعية والمحاسبية

الباحث

باسم منير عليوة

كلية التجارة – جامعة الازهر

الجمعية المصرية للتمويل الإسلامي

مشكلة البحث

- حساب الزكاة هي علاقة مشتركة بين الفقهاء والمحاسبين
- بند الاستثمارات وهو محل البحث من البنود الأكثر جدلاً حيث انه يجمع العديد من الخلافات في الاحكام الشرعية والطرق والمعالجات المحاسبية
- الإيضاحات المتممة للقوائم المالية تعتبر من قائمة من القوائم المالية ولا تقل أهميتها عنها بل يرى البعض انها تتخطاها
- الإيضاحات لأغراض المحاسبة التقليدية لا تفي بأغراض محاسبة الزكاة

صياغة المشكلة البحثية

- أثر الإيضاحات المتممة للقوائم المالية على زكاة الاستثمارات بين الأغراض الشرعية والمحاسبية
- او بمعنى أوضح هل تحتاج الإيضاحات المتممة للقوائم المالية الى بعض المعلومات الإضافية التي تساعد محاسب الزكاة في القيام بمهامه الوظيفية دون الحاجة الى الرجوع الى المحاسب الذي قام بإعداد القوائم المالية
- هل تحتاج الهيئات المعنية بإصدار المعايير الشرعية والمحاسبية الى إعادة النظر في افراد معيار خاص بهذه الإيضاحات لتكون مرجع لكيفية الإفصاح عن المعلومات اللازمة لحساب زكاة الشركات عامة وبند الاستثمار خاصة لحدود البحث
- وماهي تلك المعلومات وكيفية صياغتها واستنباطها من القوائم المالية التقليدية

أهمية الدراسة

- تنبع أهمية الدراسة بشكل أساسي من حيث إن زكاة الاستثمارات من الموارد الحديثة في الزكاة التي يجب الاهتمام بها أو التطرق إليها إلى جانب تصنيفات الزكاة الأخرى، كما وتبرز أهميتها في النقاط التالية:

- الخروج من الإطار النظري إلى التطبيقي، بحيث تساعد حملة الأسهم أو الشركات المستثمرة في الأسهم في كيفية احتساب زكاة الاستثمارات على اختلاف أنواعها.

- معرفة المعلومات اللازم الإفصاح عنها لأغراض زكاة الاستثمارات ضمن الإيضاحات المتممة للقوائم المالية وبالتالي تساعد المحاسب في جودة حساب زكاة الشركات وبالتالي تقليل التهرب الزكوي ويكون له الأثر في زيادة إيرادات بيت مال المسلمين او ما يوازيه من المصطلحات الحديثة حسب كل قوانين دولة .

خطة الدراسة

- في ضوء أهداف الدراسة، وحدودها، تتناول الدراسة المباحث التالية:
- **المبحث الأول: الإيضاحات المتممة للقوائم المالية**
- المطلب الأول: لأغراض المحاسبة التقليدية
- المطلب الثاني: لأغراض محاسبة الزكاة
- **المبحث الثاني: الاستثمارات**
- المطلب الأول: طبقا لتصنيف المحاسبة التقليدية
- المطلب الثاني: طبقا لتصنيف محاسبة الزكاة
- **المبحث الثالث: تقييم الاستثمارات لأغراض الزكاة طبقا للآراء الفقهية المعاصرة**
- **المبحث الرابع: مقترح للإيضاحات المتممة للقوائم المالية لأغراض زكاة الاستثمارات**
- إضافة إلى النتائج والتوصيات

اهم المحطات في هذا البحث

المرحلة الاولى

- قام الباحث بمحاولة الرد على سؤال هام وجوهري هل يختلف مفهوم الإيضاحات المتممة للقوائم المالية عند الجهات المعنية بإصدار المعايير المحاسبية سواء على الجانب التقليدي والإسلامي وتوصل الباحث انها تتفق في العموميات والفكرة العامة ولنها سوف تختلف في المحتوى ونوع المعلومة و الغرض منها

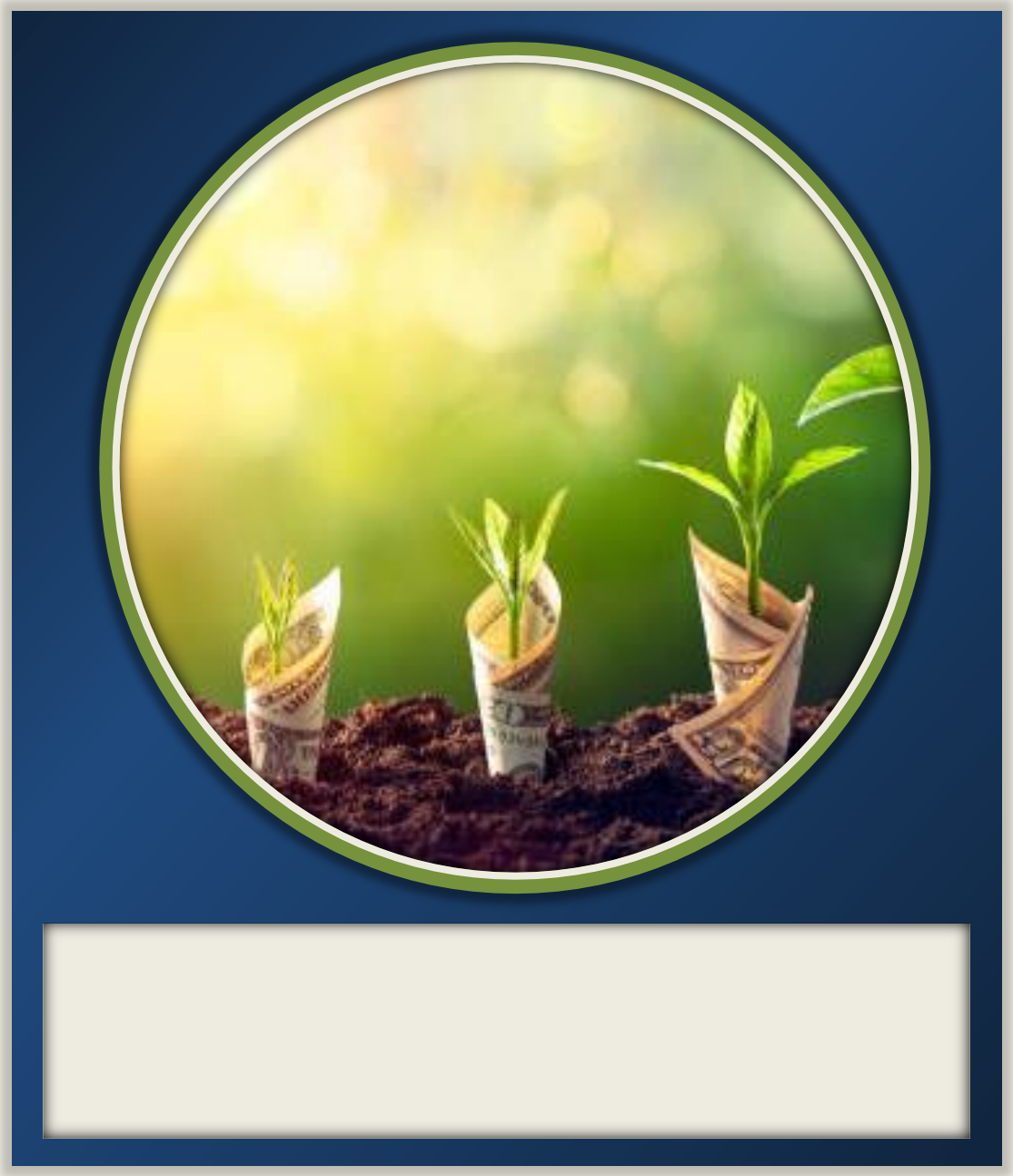

المرحلة الثانية

- ايضاً قام الباحث بتتبع بند الاستثمارات و التبويبات المختلفة له سواء على الجانب المحاسبي وهو الأقل جدلا ثم على الجانب الفقهي وحاول الباحث الوقوف على اهم الآراء المجمعية والدولية المعترف بها على سبيل المثال (قرارات المجامع الفقهية الدولية – دليل بيت الزكاة الكويتي – المعيار الشرعي الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية وتوصل الباحث ان الخلافات ليست جوهرية ولكن الامر يحتاج الى الوقوف والاتفاق على تفسير واضح للمصطلحات بل الوقوف على صياغة معادلات رياضية لقياس تلك المصطلحات وبعدها سوف يقل الخلاف ان لم ينتهي فعلى سبيل المثال مصطلح القيمة السوقية ام العادلة ام القيمة القابلة للتحقق و كيفية قياسها رياضياً

المرحلة الثالثة

- على غرار أصول الفقه لماذا لا نبحث في علم أصول محاسبة الزكاة ومحاولة الوصول الى قواعد استنباط المعلومات اللازمة لحساب زكاة الشركات من القوائم المالية التقليدية دون الجوع الى المحاسب الذي قام بإعداد تلك القوائم ودون الحاجة الى اجبار المحاسب عن ذكر إيضاحات متممة للقوائم المالية لأغراض الزكاة واذا كان هو المأمول ولكن اقترح الباحث ماذا لو لم نستطيع اجبار الشركات على ذلك سواء بالمعايير المحلية او الدولية فهل نستطيع استنباط تلك المعلومات من القوائم التقليدية والايضاحات التقليدية

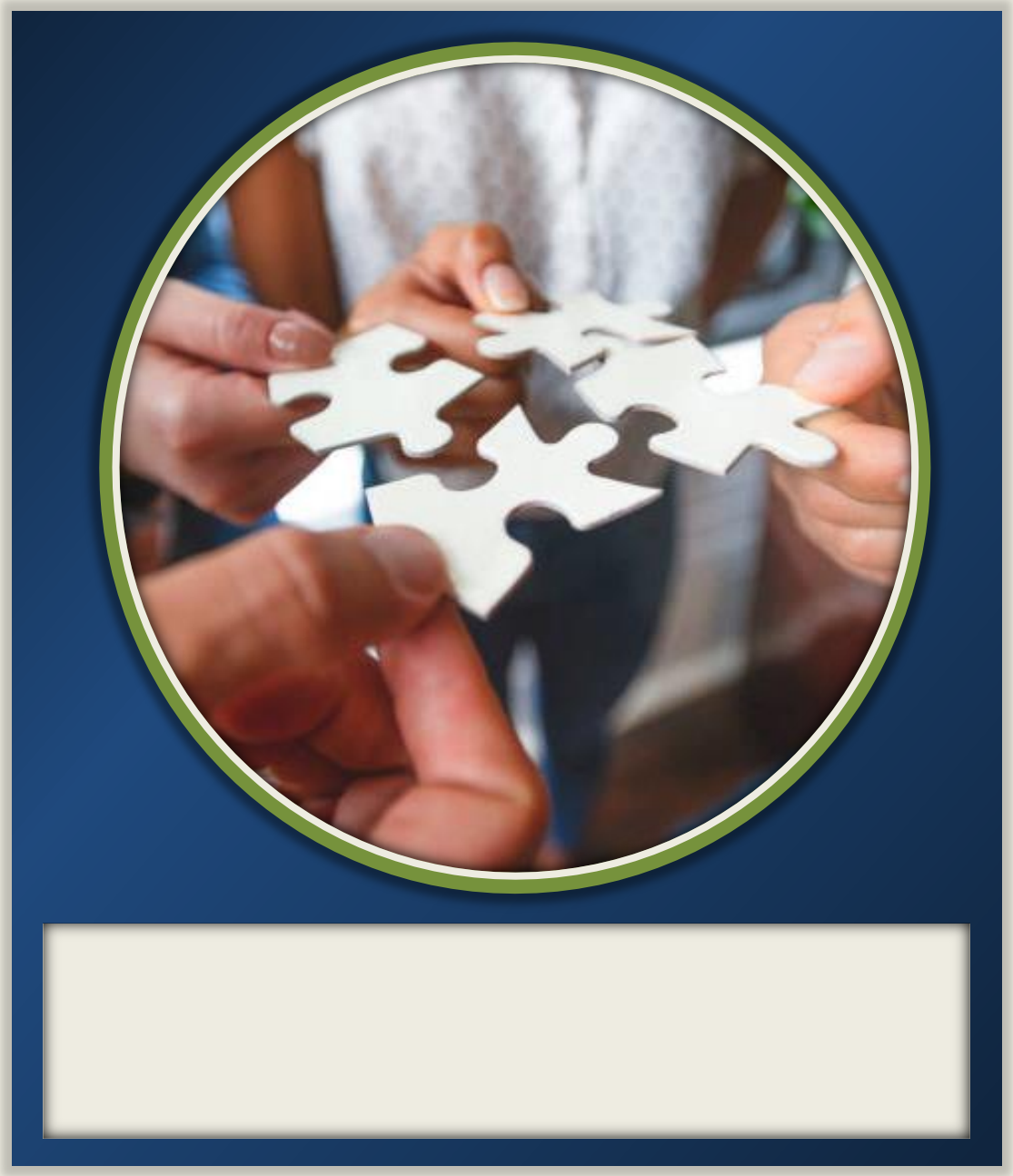

المرحلة الاخيرة

- محاولة تقديم مقترح للمعلومات اللازمة لحساب زكاة الاستثمارات التي يجب الإفصاح عنها ضمن الإيضاحات المتممة للقوائم المالية لأغراض المحاسبة التقليدية
- ايضاً محاولة تقديم مقترح لأصول محاسبة الزكاة
- يحتاج المصطلحين السابقين الى مزيد من التنقيح وإعادة الصياغة من الباحثين وأيضا يحتاج الى تبني الفكرة من الحكومات والهيئات المعنية بإصدار المعايير المحاسبية عامة والمعنية بالاقتصاد الإسلامي خاصة

النتائج والتوصيات

إن أهم النتائج التي توصل إليها الباحث مما سبق هو محاولة صياغة عدة قواعد لمحاسبة الزكاة لتكون نواة لصياغة معيار محاسبي للإيضاحات المتممة للقوائم المالية لأغراض الزكاة والتي يمكن تسميتها بأهم السياسات المحاسبية المتبعة لحساب الزكاة ويمكن تلخصيها على النحو التالي:

Add more information here as needed

القواعد الأصولية لمحاسبة الزكاة

١) محاسبة الزكاة هي مهنة مشتركة بين الفقهاء والمحاسبين
٢) الملك التام هو ملك الرقبة وملك اليد
٣) ملك اليد: هو ملك التصرف وملك المنفعة
٤) التخلية بين التصرف بسبب المزكي ذاته لا يسقط شرط ملكية اليد
٥) تعتمد الشخصية الاعتبارية للشركة
٦) ترحل مسئولية اخراج الزكاة من الشخصية الاعتبارية إلى ملاكها أو من يوكلونه
٧) النية شرط أصيل من شروط الزكاة
٨) ما لا يضاف أصله لا يحسم مخصصه
٩) ما يضاف أصله بالقيمة القابلة للتحقق لا يحسم مخصصه
١٠) الفوائد الربوية وغرامات التأخير المدينة ليست أصولاً زكوية معتبرة شرعاً

تابع القواعد الأصولية

- ١١) العروض ثلاثة: قُنية ومستغلات وتجارة
- ١٢) عروض القُنية والمستغلات لا زكاة في أصلها
- ١٣) عروض المستغلات يدخل ما تبقى من عوائدها تباعاً في النقود أو الديون الجيدة
- ١٤) الأصول الزكوية ثلاثة: نقود وما في حكمها وديون جيدة وعروض تجارة
- ١٥) الديون الجيدة هي ما استقرت في ذمة المدين عن حول سابق
- ١٦) عروض التجارة تُزكى بقيمتها القابلة للتحقق في تاريخ الحول.
- ١٧) المصروفات المدفوعة مقدماً من الديون غير المستقرة وليست من الأموال الزكوية.
- ١٨) الإيرادات المستحقة يزكى منها الديون الجيدة فقط.
- ١٩) المصروفات الرأسمالية والمصروفات الإيرادية تعامل معاملة عروض القنية فلا زكاة فيها.

تابع القواعد الأصولية

- ٢٠) حقوق الملكية بكل محتوياتها هي صافي الأموال الزكوية وليست من الالتزامات واجبة الحسم.
- ٢١) الالتزامات طويلة الأجل هي ما زادت عن سنة حولية.
- ٢٢) الالتزامات طويلة الأجل لتمويل عروض القنية والمستغلات يعتبر قسط حول وأحد فقط من الالتزامات واجبة الحسم.
- ٢٣) الالتزامات طويلة الأجل لتمويل عروض التجارة جميعها تعتبر من الالتزامات واجبة الحسم لإضافة أصلها بالكامل
- ٢٤) الالتزامات قصيرة الأجل هي ما انخفضت عن سنة حولية.

- ٢٥)تعتبر الالتزامات قصيرة الأجل جميعها من الالتزامات واجبة الحسم مع الاخذ في الاعتبار الفوائد الربوية وغرامات التاخير الدائنة فلا تعتبر من الالتزامات واجبة الحسم فهي ليست ديون معتبرة شرعاً.
- ٢٦)المخصصات الأخرى لغير عروض القُنية والمستغلات والتجارة تعتبر من الالتزامات واجبة الحسم دون مغالاة.
- ٢٧)المصروفات المستحقة والإيرادات المحصلة مقدماً من الالتزامات قصيرة الأجل تعتبر من الالتزامات واجبة الحسم.
- ٢٨)وعاء الزكاة = الأصول الخاضعة للزكاة - الالتزامات واجبة الحسم.
- ٢٩)الأصل في الحول أنه الهجري ويجوز استخدام الحول الميلادي للضرورة ويراعى الفرق وفي هذه الحالة و تعدل نسبة الزكاة إلى ٢,٥٧٧٪.
- ٣٠)النصاب في زكاة الشركات هو نصاب الذهب وهو ما يعادل ٨٥ جرام ذهب خالص عيار ٢٤.

التوصيات

١) يتضح مما سبق أنه يلزم صياغة معيار كامل للإيضاحات المتممة للقوائم المالية تفصيلي لكل بنود الميزانية.

٢) الغرض من المعيار توفير المعلومات اللازمة لحساب زكاة الشركات وتقديمها لمستخدمي القوائم المالية لأغراض زكاة الشركات.

٣) لابد من إلزام الجهات المعنية بإصدار معايير المحاسبة والمراجعة الشركات بالإفصاح عن هذه المعلومات إذا اردنا الوصول إلى جودة المعلومات المحاسبية لأغراض الزكاة.

٤) الامر لا يدخل ضمن بنود الإفصاح الاختياري حيث اننا نتحدث عن ركن من أركان الإسلام ومن ثم فالإفصاح لابد وان يكون إجباري من قبل القوانين واللوائح لأنه حق معلوم ومفروض من قبل الله عز وجل.

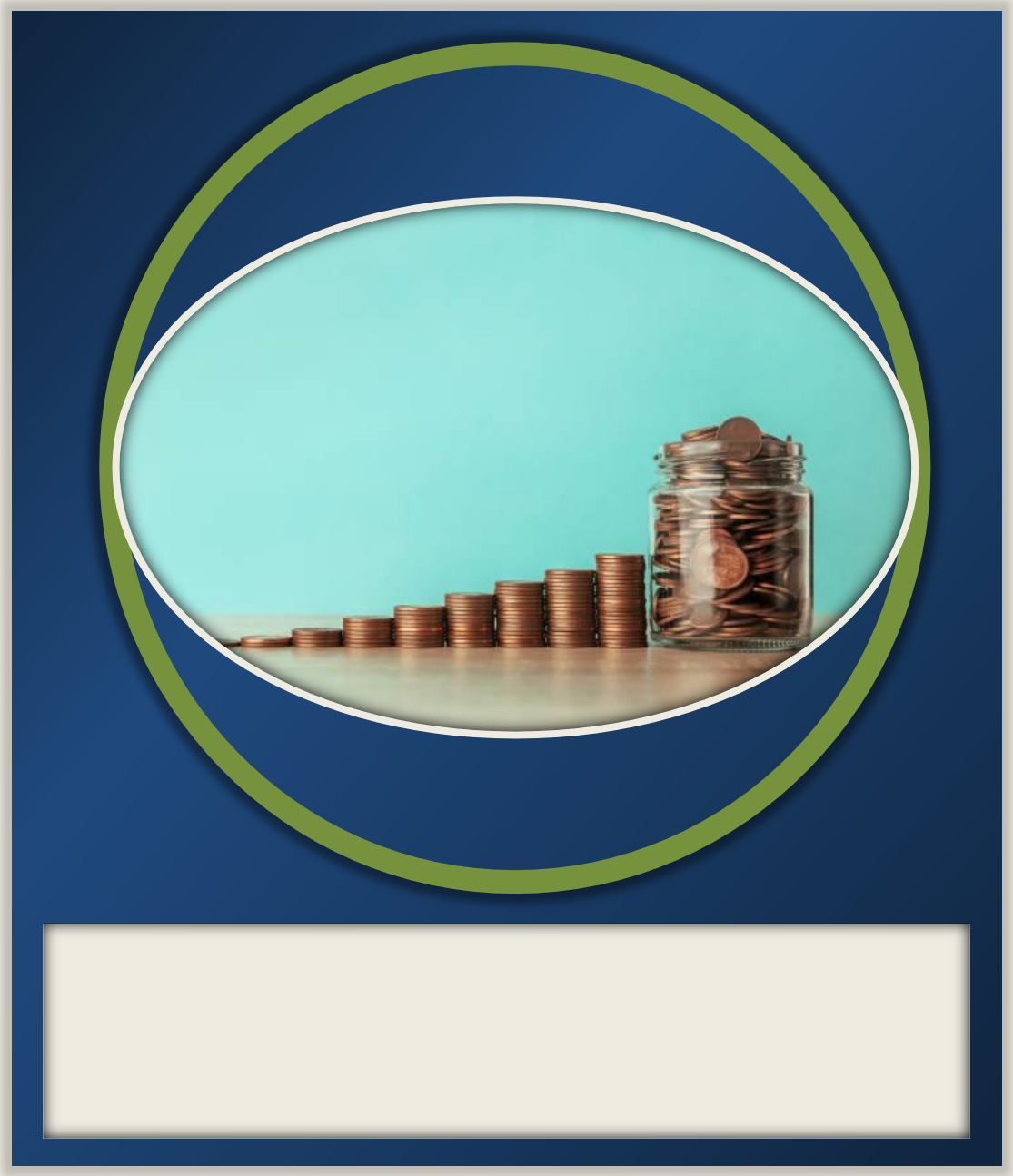

تابع التوصيات

٥) بند الاستثمارات كان استدلالاً لعنصر ما من عناصر الأموال الزكوية ولكن لا يزيد أهمية عن باقي بنود الميزانية ومازال يحتاج إلى توضيح وتفسير وتتبع من الجانب الفقهي والمحاسبي والقانوني.

٦) يوصي الباحث بضرورة التكاتف بين الدولة والجهات المعنية بإصدار معايير المحاسبة والمراجعة والجهات التشريعية والفقهاء في وضع معيار للإيضاحات المتممة للقوائم المالية لأغراض الزكاة.

٧) لابد من الاتفاق على طريقة ومعادلة رياضية لحساب القيمة السوقية لعروض التجارة عامة حتى لا يرجع الأمر للتقدير الشخصي (حق معلوم).

٨) تقليل الفجوة بين الأحكام الفقهية والواقع من الناحية القانونية سواء على المستوى المحلي أو الدولي ومعايير المحاسبة الدولية والمحلية فالحكم على الشيء فرع عن تصوره وتصور التطبيق بعد الفتوى أولى من تصور التعريف قبل الفتوى.

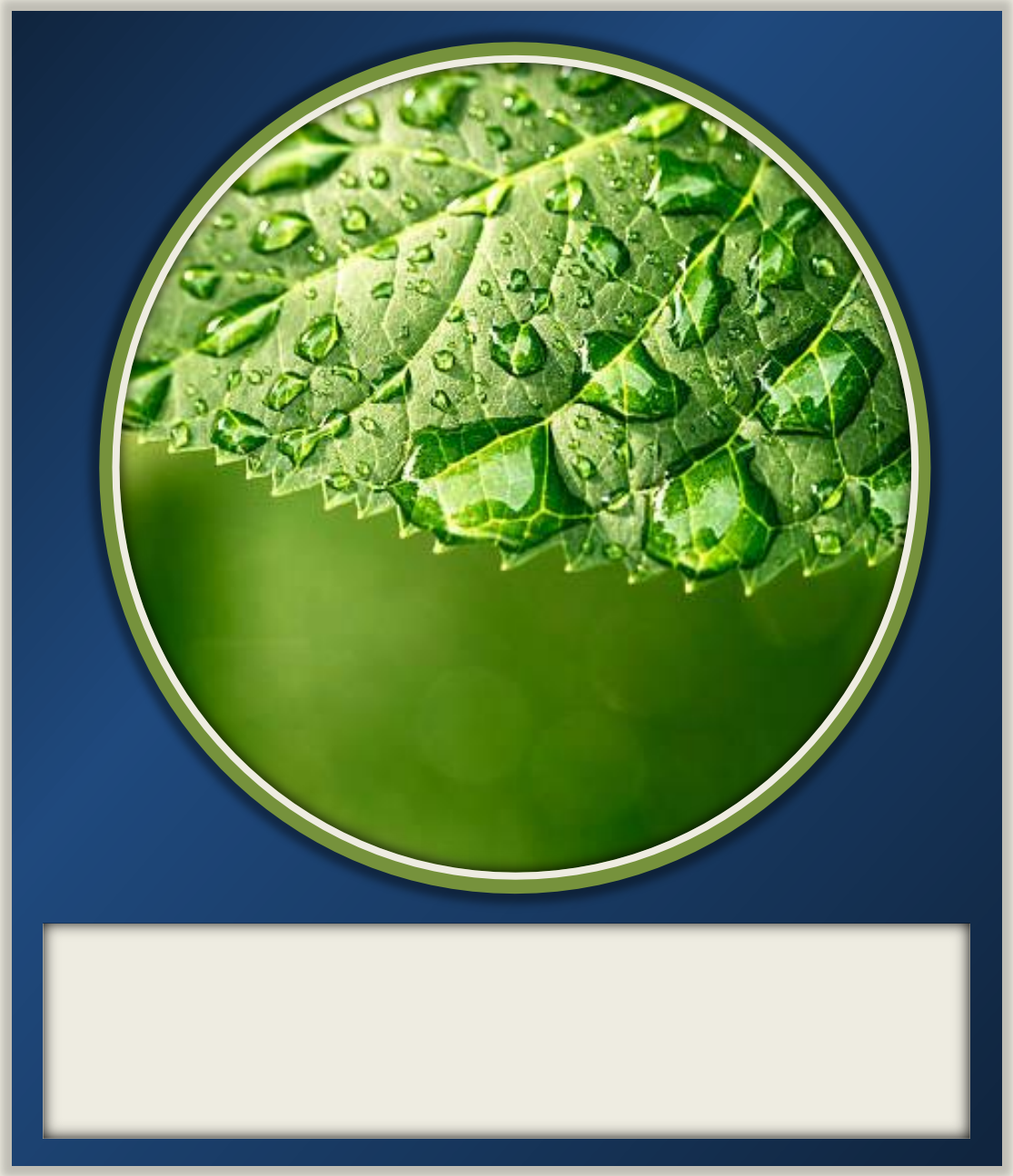

النهاية

الشكر والتقدير لكل اللجنة المنظمة للمؤتمر على الجهود المبذولة في المؤتمر والشكر للموصول لأهل ليبيا الكرام حكومة وشعباً وذلك لإتاحة الفرصة ابتداءا للحديث عن هذا الركن الأصيل من اركان الإسلام ومن اركان الاقتصاد الإسلامي ثم لإتاحة الفرصة لتقديم هذه الورقة البحثية والله اسال ان يجعلها علماً نافعاً وعملاً متقبلاً